

يعرف العالم ثورة تكنولوجية ورقمية رهيبية، انعكست بشكل مباشر على مختلف مجالات الحياة، ومن بينها قطاع العدالة، حيث بادرت الدول إلى تعديل تشريعاتها بهدف الوصول إلى عدالة عصرية بالمعايير الدولية من خلال الاستخدام الإلكتروني للوثائق والمحررات القضائية وكذا استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد أو المحاكمة عن بعد، وقد كانت هذه الأخيرة الآلية القانونية المناسبة لإجراء المحاكمات في فترة الجائحة التي شهدها العالم بأسره.

وقد عمدت الجزائر كغيرها من الدول إلى استحداث هذه الآلية بموجب القانون رقم: 15 - 03 الصادر في: 10 فبراير 2015 المتعلق بعصرية العدالة، ثم بعد ذلك بتعديل قانون الإجراءات الجزائية بموجب الأمر رقم: 20-04 المؤرخ في: 21 أوت 2020 والذي فضل في الحالات التي يتم فيها استخدام تقنية المحاكمة عن بعد مع تشديده على ضرورة احترام حقوق الأشخاص.

وتجدر الإشارة إلى أن الجزائر استندت في استحداث هذه الآلية إلى القانون الدولي، من خلال اتفاقيتي مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000، واتفاقية مكافحة الفساد لعام 2003. مما يبرز اهتمام

القواتيق الدولية بهذه الآلية القانونية. من جهة أخرى، فإن المحكمة الجنائية الدولية قد سايرت هذا التوجه الجديد نحو اجراء محاكمات عن بعد من خلال اجراء تعديلات على القواعد الإجرائية وقواعد الاثبات حتى تتمكن من تسريع اجراء المحاكمات وحماية الشهود وتحقيق فعالية المحاكمة

ومو ضوابط وشروط صارمه من اجل احترام ضمانات المحاكمة العادلة، وهو التوجه نفسه الذي نهجته محكمة العدل الدولية والتي استخدمت تقنية المحادثة المرئية عن بعد في فترة الجائحة.

إن المرجعيات الدولية تبرز أن نظام المحاكمة عن بعد لا يشكل من حيث المبدأ مساسا بالمحاكمة العادلة أو تهديدا لها، غير أن عدالة هذه المحاكمة تبقى رهينة بمدى استجابتها لقواعد العدل والإنصاف واحترامها لحقوق الدفاع، وفق ما أكدته اجتهادات المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، حين اعتبرت أن اللجوء إلى تقنيات التواصل عن بعد في اجراءات المحاكمة لا ينقص بحد ذاته من ضمانات المحاكمة العادلة، ما دام أن الهدف من اللجوء إلى هذه الوسائل هو هدف مشروع، وأن الوسائل المستعملة في ذلك لا تتعارض مع حقوق الدفاع.

في المقابل فإن المجلس الدستوري الفرنسي قد أكد في أحد قراراته، بأنه إذا كان التطور يقضي بوجود رقمنة المحكمة والمحاكمات، فلا يجب أن يكون على حساب الحق في الحضور الفعلي والحق في الرد في أطوار المحاكمة، وإذا كان الأمر لا يختلف لدى هيئة الحكم، فالأمر غير ذلك عند المتابع ودفاعه.

إن الحق في سرعة الإجراءات الجزائية والفصل في الدعوى خلال آجال معقولة هو ضمانات أساسية من ضمانات المحاكمة العادلة. وإننا مطالبون اليوم، بتقييم هذه الآلية القانونية ومدى احترامها لضمانات المحاكمة العادلة. وبالتالي فإن الإشكالية التي تطرح نفسها في هذا الموضوع هي: هل حقق استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد فعالية في المحاكمات؟ وإلى أي حد تم ضمان احترام حقوق الأشخاص فيها؟



تنظم الملتقى الوطني حول استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في القضاء الوطني والدولي

بين متطلبات العصرية
ومقتضيات حماية حقوق الأشخاص
مارس
2023 | 12



الهيئة الشرفية للملتقى

- أ.د. مختاري فارس / مدير جامعة الجزائر
- د. مدافر فايزة / نائب مدير جامعة الجزائر
- أ.د. لعلاوي عيسى / عميد كلية الحقوق، جامعة الجزائر
- د. بوسنة خير الدين / نائب العميد المكلف بالدراسات العليا
- أ.د. نساخ فطيمة / رئيسة المجلس العلمي للكلية

إدارة الملتقى

- د. محمد يحيوي نبيل / رئيس الملتقى ورئيس اللجنة العلمية
- د. العامري خالد / رئيس اللجنة التنظيمية للملتقى
- السيدة دلمي مونة / المشرفة العامة على تنظيم الملتقى



